

دورة بداية العابد وكفاية الزاهد مطلق الجاسر م4 تجب الزكاة في كل مكيل الى ويبطل الثواب به ج1

مطلق الجاسر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام اتمان الاكملان على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. وعنا برحمتك يا ارحم الراحمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وارفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علما - [00:00:14](#)

واغفر لنا يا رب العالمين. اما بعد قال المصنف رحمه الله في كتاب الزكاة فصل تجب الزكاة في كل مكيل مدخر من حبه من قوت وغيره هذا الفصل يتكلم عن آآ زكاة الزروع والثمار. آآ قوله من - [00:00:44](#)
انا ما ادري ايش انا وقع في نفسي انها من حب هذا افضل. في احد عنده من حب؟ كلا من حبه ليش؟ لان المصنف لاحظت انه ملتزم جدا بعبارات صاحب المنتهى. وآآ هذه العبارة هي في نفس - [00:01:14](#)
حروفها بالمنتهى بس قال من حب الامر الثاني ايضا آآ مأذي الضمير يعود على ايش يعني؟ اذا قلنا من يعني تجب الزكاة في كل مكين مدخر من حبه. اذا قلنا من حبه من حب ايش؟ على كل حال - [00:01:34](#)
المقصود ان الزكاة آآ يعني ما فيها جزم لا تعدلونها بس اكتب يمها لعله من حب كذا في المنتهى هم؟ من قوت وغيره لا اقصد من حبه هذا ضمير يعود على ايش؟ المال - [00:01:54](#)
مممكن ها؟ لا لا الحب لا لا هو يقصد الحب. الحب ها تجب الزكاة في كل مكان مدخر من حبه لا هو من حب نكرة لان اذا قلنا من حبه صارت - [00:02:14](#)

معرفة والنكرة تعم خلاف ايه على كل حال المعنى لن يتغير كثيرا المقصود ان الزكاة احتجب في الحب. آآ في كل مكين ومدخر من الحب آآ من قوت وغيره سواء كان هذا الحب مقتاتا او غير مقتات. ثم قال فتجب في كل الحبوب - [00:02:34](#)
الحنطة والشعير معروفان والارز والحمص اللي احنا نسميه بالكويت النخي والجلبان بضم الجيم وتسكين اللام. هذا نوع من النبات من النباتات البقولي يشبه الفاصوليا واخضر وفيه حبات مغلفة اه غلاف من الورق اسمه جلبان بتسكين - [00:03:04](#)
اه بخلاف الجلبان الجلبان بالتشديد لها معنيان المعنى الاول آآ جراب السيف يسمى جلبان السلاح ايضا المعنى الثاني للجلبان تشديد هو الرجل ذو الجلبة. المزعج يعني. يعني اذا ذهب الى مكان يصدر يحدث - [00:03:34](#)
هذا يسمونه جلبان. اما الجلبان بتسكين اللام فالمقصود به نوع من النبات. آآ يشبه الفاصوليا مم بضم لا لا وتسكين الا. الجل بان. الجلبان بضم اللام. هذا ما ذكرت من معنيين. هذا - [00:04:04](#)

في القواميس يعني والعدس والترمس معروف لا زلنا احنا نسميه ترمس الاصفر هذا والكرسن الكرسة والكرسة هذا ايضا نوع من البقوليات كان معروف في الشام قديما وربما اطعم للبهائم يسمى وبزر القطن والكتان القطر والكتان كما تعلمون - [00:04:34](#)
المزروعات فالبزر اللي هي البذور بذورها من الاموال الزكوية وبزر الرياحين والقثاء هذي كلها امثلة لما تجب فيه الزكاة من الحبوب. قال لا في نحو جوز وتين وعناب لان هذه اه من الفواكه وليست من الامور المدخرة ولا وليست من الحبوب. قال ولا في بقية -

[00:05:04](#)

فواكه كتفاح واجاص وكن مثرى ونحو ذلك. اذا اه اذهب ان الزكاة لا تجب في كل المزروعات. وانما تجب في الحبوب من المزروعات

تجب في الحبوب من المزروعات المكيلة المدخرة. قال بشرطين احدها - [00:05:34](#)

او احدهما ان يبلغ نصابا وقدره بعد تصفية حب وجفاف ثمر خمسة او هذا الشرط الاول ان تبلغ هذه الحبوب والثمار آا النصاب قال خمسة اوسق وهي ثلاثمئة صاع والوصف والوسق يصح فتح الواو وكسرهما - [00:06:04](#)

ستون صاعا والصاع خمسة ارطال وثلث بالعراق وهي ثلاثمائة واثنان واربعون رطلا وستة ارباع رطل الدمشقي هذي طبعا مكاييل قديمة وعلى كل حال الخمسة اوسق تعادل تقريبا في هذا الزمن حوالي ست مئة - [00:06:34](#)

وخمسين كيلو جرام تقريبا ست مئة وخمسين كيلو جرام تقريبا وستة وبن؟ وستة اسباع. انا قلت ارباع ها؟ وستة اسباع اطلب الدمشقي. تقريبا حول ست مئة وخمسين كيلو جرام تقريبا. وهذا تذكره لما قلنا الزكاة باب كله يذكر فيها - [00:06:54](#)

رقم خمسة هذا خمسة اوسق ها تضاف للخمسات قال الثاني الشرط الثاني في وجوب الزكاة في في الزروع الثمار ملكه وقت وجوبها. وقت وجوبها وما هو وقت وجوبها؟ هو وقت بدو الصلاح - [00:07:24](#)

وهو الوقت الذي تباح بعد ذلك للبيع. اما قبل ذلك لا. قال وهو في الحب اشتداده وفي الثمر بدو صلاحه ولا يستقر الا بجعلها في بيدر ونحوه. اه شرط وجوب الزكاة في الثمار هو اشتداد الحب وبدو صلاح الثمار - [00:07:44](#)

ولكن لا يجب الان عليك فورا ان تخرجه. اذا اذا بدأ صلاحها اشتد الحب او بدأ صلاح الثمر هنا انعقد سبب الوجوب. اما استقرار الوجوب فما يكون الا بعد ايش؟ بعد التصفية وبعد كذا اذا - [00:08:14](#)

وضعت في البيدر والبيدر هو المكان الذي تيبس فيه الثمار او تشمس مكان الحفظ بعد ما يصفونها ويزيلون القشور اللي عليها وينظفونها والى اخره ووضعت البيدر الان استقرار الوجوب. اما قبل ذلك - [00:08:34](#)

فلم يستقر. طيب ما ثمرة ذلك؟ ها ثمرة ان نقول ان استقرار الوجوب لا يكون الا بعد البيدر ايوة. تمام. احسنت. ثمرة ذلك انه لو تلفت الثمار قبل ان توضع في البيدر لا تجب عليك فيها الزكاة - [00:08:54](#)

اما اذا وضعت في البيدر في اماكن تخزينها هذي تيبسها وتشميسها. وجبت عليك ولو تلفت بعد ذلك. واضح هذا الثمرة من التفريق. قال ويجب العشر فيما سقي بلا كلفة ونصفه فيما - [00:09:24](#)

تبها الان بعد ما بين كيفية الزكاة مقدار ما يخرج فقال يجب العشر فيما سقيا بلا كلفة. العشر كم؟ بالمئة؟ عشرة. عشرة بالمئة فيما سقي بلا كلفة اي اذا سقي بمطر او بئر قريب او عين او نهر ونحو ذلك. ونصفه - [00:09:44](#)

فيما سقي بها يعني اغلب السنة انت المتكفل بايش؟ بالسقي. فيكون عليك نصف العشر يعني خمسة في المئة. وثلاثة ارباعه فيما سقي بهما اذا كان نصف السنة بالظبط يسقيها بماله والنصف الثاني يسقيها بالمطر. وهنا تساوى ما صار فيه يعني اغلب جهة -

[00:10:14](#)

تغلب على جهة. فقال ثلاثة ارباعه فيما سقي بهما. يعني سبعة ونصف في المئة يطلع سبعة ونصف في المئة ثلاثة ارباع العشر. قال فان تفاوتتا اعتبر الاكثر نفعا ونموا هذا اللي قلت لكم اذا كان اذا مرة يسقيها بنفسه ومرة يسقيها بالمطر فينظر للاكثر. الاكثر -

[00:10:44](#)

ونموا ومع الجهل واحد قال والله ما ادري صراحة. ما ادري شنو الاكثر. يومين مطر بعدين يوقف اسقي يومين بعدين اسبوع مطر بعدين عشرة ايام بعدين شهر يوقف فمو عارف نقول له مع الجهل اذا ما عرفت تحديد آا نوعية - [00:11:14](#)

احتياطا تطلع تشم؟ العشر. قال وبيجتمع عشر وخراج في ارض خراجية وهي ما فتحت عنوة آا او هي مفروض عنوة انتوا عندكم بالضم ها كلكم؟ ها الفتح هو الصحيح انا عندي بالضم والفتح هو الصحيح. من فتحت عنوة. عنوة يعني ايش؟ ها - [00:11:34](#)

يعني وقهرا وقوة. عكسها ما فتحت ايش؟ صلاحا. الارض الخراجية ما هي؟ الارض الخارجية هي الارض التي تقر بيد اصحابها اذا فتحها المسلمون مقابل ان يدفع او للمسلمين مقدارا من ثمارها بما يسمى الخرج. واول من فعل هذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه -

[00:12:04](#)

لما فتح العراق فتشاور مع الصحابة رضي الله عنهم فقالوا نبقي الاراضي الزراعية وكانوا يسمونها ارض السواد من شدة خصوبتها

قالوا اذا نبقي الاراضي بايدي اصحابها مقابل ان يدفعوا للمسلمين ايش؟ نسبة من من - [00:12:34](#)

سورها وسمي خراجا. فهذه الارض الخرجية تظل خراجية. حتى لو اشتراها مسلم فاذا اشتراها مسلم اصبحت هذه الارض تعلق بها حقان. حق الخراج وحق الزكاة. لذلك قال ويجتمع عشر وخراج في ارض خراجية. اما العشر فعلى غلتها واما الخراج فعلى عينها -

[00:12:54](#)

وعلى ذاتها. طيب قال ولم تقسم طبعا هو عرفها قال وهي ما فتحت عنوة ولم تقسم بين الغانمين غير مكة طبعا. طبعا حصل خلاف

هل مكة فتحت صلحا ام عنوة؟ وحتى عند من قال انها فتحت - [00:13:24](#)

عنوة اتفقوا على انه لا حرج فيها. قال كمصر والشام والعراق. وهذه مثال الاراضي الخرجية قال وفي العسل زكاة العسل العشر سواء

اخذ من موات او من مملوكة يعني سواء كان هذا العسل اه نضبه نصب فيه هذا المناحل في ارضه او - [00:13:44](#)

ونصبها في الجبال او نصبها في الشجار او بدون لا هذا وجد آا مناحل طبيعية واخذ منها المهم ان العسل يجب فيه العشر مطلقا

سواء كان في ارضه او في غير ارضه. قال ونصابه مائة وستون رطلا عراقيا - [00:14:14](#)

طبعا هذا يساوي تقريبا في عصرنا تقريبا خمسة وسبعين كيلو. اذا واحد عنده محصول من العسل يساوي خمسة وسبعين كيلو من

العسل فيكون عليه زكاة. ما هي زكاة العشر عشرة بالمئة يطلع من هذا المحصول عشرة بالمئة. قال ومن استخراج - [00:14:34](#)

من معدن بكسر الدال. نصابا بعد سبك وتصفية ففيه ربع العشر في الحال لزكاة المعادن المعادن آا مثل الذهب والفضة ومثل الرصاص

والنحاس والقار والنفط كل هذه من المعادن. فهذه اذا استخرجت وبلغت قيمتها - [00:15:04](#)

نصاب الذهب او الفضة وجب فيها الزكاة. قال ومن استخراج من معدن نصابا بعد سبك وتصفية ففيه ربع العشر في الحال. يعني لا

ينتظر ان يحول عليها الحول بل فور اخراجها يخرج عنها ايش - [00:15:34](#)

ربع العشر اللي هو اثنين ونصف في المئة نعم. ها ليش؟ لا لا ما هي مقدار نصابها نصاب الاثمان. لكن حكمها لا لانها ما تنتظر حول مثلا.

قال وآ وفي - [00:15:54](#)

طبعا الان مثلا اما اذا كانت الدولة بيت المال هو اللي يستخرج مثل بلدنا الحين النفط ليس ملكا للاشخاص وانما ملك للدولة فلا

ينطبق عليه هذا لانه اصبحت ملكا عاما. والملك العام يعني لا ينطبق عليه هذا هذا الحكم. ها؟ نعم - [00:16:14](#)

قال وفي الركاز وهو الكنز ولو قليلا. الخمس. طبعا هنا كان مفروض المصنف اه توضح اكثر لان الركاز هو ما وجد من دفن الجاهلية.

ليس كل كنز لابد من شروط الركاز - [00:16:34](#)

ان ان يكون من دفن الجاهلية. يعني يكون في علامة تدل على انه ليس من ملك المسلمين اما اذا كان ملكا للمسلمين فيعامل معاملة

ايش؟ اللقطة يعامل معاملة اللقطة. اما اذا - [00:16:54](#)

كان فيه علامة تدل على انه للكفار فيعامل معاملة الركاز وما هي معاملته؟ او ما هي حكمه؟ قال يصرف مصرف الفي ولا يمنع ولا

يمنع من وجوبه دين آاقيه لواجده ولو اجيرا لا لطلبه. الان الركاز هذا فيه الخمس والخمس كم بالمئة - [00:17:14](#)

عشرين بالمئة لو واحد وجد مالا مدفونا وفيه علامة الكفار اذا ليس لمسلم فلا يعتبر لقطة الدولة منه عشرين في المئة. يصرف في

مصارف المسلمين في مصالح المسلمين. مصرف الفيل. والثمانين في المئة الباقية يأخذها من - [00:17:44](#)

حلال على من وجده. قال ولا يصرف في مصرف الفي ولا يمنع من وجوبه دين يعني الذي وجده الذي وجده لو كان مديون يقول والله

انا اصلا مديون فلو اطلع الركاز - [00:18:04](#)

هذا كله في ديني معناته ما راح ازكي. اقول له لا. هذا لا ينطبق عليه حكم المال. الذي قلنا الدين ينقص نصاب هنا لا طلع عشرين

بالمئة ها مطلقا ولو كنت ما تملك في الدنيا الا هذا الركاز عليك ديون - [00:18:24](#)

الدنيا كلها. لماذا؟ لانيك لم تتعب في هذا المال ولم تحصله. يعني بتعبك وانما وجدته هكذا فتأخذ ثمانين في المئة وتطلع عشرين ولا

ينقصه الدين اذا كان عليك دين سواء كان عليك او ما عليك - [00:18:44](#)

ما ينطبق عليه هذا. ما لنا شغل ما ولو. ولو كان نعم قال وباقيه يعني الثمانين بالمئة الباقية الاربعة اخماس الاخرى لواجده. ولو اجيرا

لا لطلبه. ما معنى هذا يعني لو الذي وجد هذا الركاز ليس صاحب الارض وانما اجير في هذه الارض. عامل - [00:19:04](#)

اللي يأخذها منه صاحب الارض ولا الواجد؟ الواجد العامل. قال ولو اجيرا لا لطلبه. اما اذا استؤجر خصم صيصا للبحث عن الركاز.

فيكون لمن؟ لصاحبه. لصاحبه لانه العامل هذا اخذ اجرته. واضح - [00:19:34](#)

اخوة اذا قوله ولو اجير لا لطلبه يعني اذا كان اجيرا عاما لشيء اخر ووجد الركاز فهو عليه هو. اما اذا واحد استأجره خصيصا يبحث

له عن ركاز. سمع ان في كنز في المكان فاجر له واحد - [00:19:54](#)

ليبحث له عنك فوجده يصير لمن؟ للمؤجر. اما هذا اخذ اجرته ومشى. طيب. ثم قال قال رحمه الله فصل وتجب في الذهب والفضة

ربع العشر اذا بلغ نصابا. هذا نصاب ايه؟ هذا - [00:20:14](#)

الزكاة ايش؟ النقدين الذهب والفضة. تجب في الذهب والفضة ربع العشر اللي هو اثنين ونصف في المئة. اذا بلغا نصابا صعب ذهب

عشرون مثقالا. وفضة مئتا درهم الذهب ونصابه عشرون مثقالا. مثقال الذهب يساوي دينار الذهب تماما. ودينار الذهب يساوي -

[00:20:34](#)

اربعة ونصف اربعة وربع جرام ذهب خالص. فيصبح كم نصاب الذهب؟ ها خمسة وثمانين جرام ذهب. تقريبا. من الذهب الخالص.

وفضة مائة درهم. وكم اه مقدار اه في الجرامات المعاصرة؟ خمس مئة - [00:21:04](#)

وخمسة وتسعون جرام من الفضة الخالص. اذا نصاب الذهب خمسة وثمانين جرام. نصاب الفضة خمس مئة وخمسة وتسعين جرام.

قال ويضم احدهما الى الآخر في تكميل النصاب. لو واحد ده ذهب وفضة. الذهب لوحده لا يبلغ النصاب. الفضة لوحدها لا تبلغ

النصاب. يضم بعضها الى بعض نعم - [00:21:34](#)

لكن بالاجزاء لا بالقيمة. بالاجزاء لا بالقيمة ما معنى ذلك؟ يعني لو شخص عنده مئة جرام مئة آ دينار درهم من الفضة. وعشرة مثاقيل

من الذهب فعنده نصف نصاب الذهب ونصف نصاب الفضة هنا يجوز له ان يضم بعضها الى بعض - [00:22:04](#)

طيب لو كان عنده مثلا عشرة مثاقيل من الذهب وسبعين درهم من الفضة. هل اذا ضمها الى بعض فيه الزكاة؟ ولا لا؟ ها ليش؟ طيب

اذا كان العشرة مثاقيل تساوي - [00:22:34](#)

اكثر من مئتين درهم. لو حسبته ممكن تشتري فيها مثلا تصل هو عندك سبعين درهم ممكن العشرة مثاقيل تساوي مئة وخمسين

درهم فتضم المئة وخمسين درهم على السبعين تشم تصير؟ مئتين وعشرين هل يزكي في هذي الحالة - [00:23:04](#)

ايش رايبكم؟ ها يعني قيمة الذهب اذا بادلناها فضة ستجاوز زكاة الفضة. نقول لا لان المعتبر في ضم الجنسين الاجزاء لا القيمة

واضح؟ لان هذا جنس مستقل عن هذا آ وان كان بينهما تشابه ولكن لا - [00:23:24](#)

يضم بعضهما الى بعض في القيمة. نعم. مرة ثانية طيب. الان ورجل عنده دنانير فضة دنانير ذهب ودراهم فضة. دنانير الذهب كم

دينار حتى يصير عليه زكاة؟ اتفقنا احنا عشرين والفضة مئتين طيب اذا عنده اقل من عشرين من الذهب - [00:23:54](#)

هل عليه زكاة؟ لا واذا كان عنده اقل من مئتين من الفضة ما عليه. طيب الان اذا نظرنا لوحدهما كل واحد لوحده ما في زكاته لكن

ننظر الان هل يمكن ان نضمهما على بعضهما فيكون عليه زكاة؟ نقول نعم ولكن - [00:24:24](#)

هنا ليس بالقيم وانما بالاجزاء بمعنى تنظر الذهب اللي عندك كم بالمئة من النصاب والفضة اللي عندك كم بالمئة من النصاب؟ فاذا

جمعت النسبتين وبلغت مائة فاكثر عليك الزكاة اما اذا اقل مثال العشرة مثاقيل من الذهب كم بالمئة؟ لا لا يا جماعة - [00:24:44](#)

خمسين في المئة لان عشرين مثقال احنا قلناه فالعشرة كم تشكل من النصاب؟ خمسين في المئة والمئة درهم كم من النصاب خمسين

زائد خمسين اذا في زكاة. واحد عنده خمستعش مثقال من الذهب - [00:25:14](#)

ومثلا اه خمسين درهم من الفضة. لوحدهما اذا نظرنا اليهما مستقلين ما في زكاة. لكن الخمستعش درهم خمستعش قال من الذهب

كم بالمئة؟ كم بالمئة؟ خمسة وسبعين. خمسة وسبعين في المئة. والخمسين بدرهم فضة. كم بالمئة - [00:25:34](#)

زيدهم يوصلون مئة اذا فيها زكاة. لكن لو كان مئة درهم من الفضة مثلا خمسة مثاقيل من ذهب المئة درهم كم بالمئة؟ خمسين

في المئة والخمسة مثاقيل؟ خمسة وعشرين زيدهم وصلوا مئة الى - [00:26:04](#)

خلاص. هذا معنى انه تضم بعضها الى بعض بالاجزاء لا بالقيم. لكن واحد يقول بس انا اقدر ابيع الذهب اللي عندي واشتري فيه فظة فاذا ظميتة على الفظة اللي عندي تصل الى النصاب نقول لا مو لازم عليك هذا. ما يجب عليك - [00:26:34](#)

عليك هذا الشيء. فاذا نظرت الى القيم ممكن قيمة اللي عندك تصل الى قيمة اكثر من الفضة واضح؟ لكن قول هذا لا يجب عليك.

فضم المعدنين والنقدين الى بعضهما يكون بالاجزاء يعني بالنسب لا بالقيمة - [00:26:54](#)

ارجو انه يكون واضح. طيب. ها؟ من ايهما شاء يخرج من ايهما شاء. طيب. ثم قال آآ تضم قيمة عرض عرض تجارة آآ الى احد ذلك والى جميعه اذا كان عنده عروض تجارة عنده شيء معروض للتجارة عروض التجارة من الاموال الزكوية ولكن - [00:27:14](#)

يجب ان يقاس بالنقدي. بحيث يحصل الانسان ما معه من التجارة ويضمها الى نقوده ويزكي لذلك قال وتضم قيمة اما بالعروض ما في نظر الى الاجزاء وانما النظر الى القيمة. قال - [00:27:54](#)

ضم قيمة عرض تجارة الى احد ذلك والى والى جميعه. طيب يعني مثلا مثل واحد ملك عشرة مثاقيل ذهب وعروض تجارة تساوي خمسة مثاقيل ذهب كم صاروا الان عشرة مثاقيل وخمسة مثاقيل وخمسين درهم فضة هل يكون عليه زكاة - [00:28:14](#)

عشرة مثاقيل ذهب. وبضاعة تساوي خمسة مثاقيل ذهب. وخمسين درهم من الفضة. شوفوا النسب. خمسين في المئة العشرة صح؟ والخمسة مثاقيل كم؟ خمسة وعشرين والخمسين وصلت مئة ولا لا؟ اذا عليها زكاة. وعلى هذا فقس. طيب - [00:28:44](#)

قال ولا زكاة في حلي مباح معد لاستعمال او اعادة ولو لمن يحرم غير فار من زكاة. الحلي المستعملة اه ينبغي هنا ان نفرق بين الحلي المعدة للاستعمال والاعارة وبين الحلي المعدة للزمن. فالمعدة للزمن عليها - [00:29:14](#)

لانهما اصبحت كأن انسان مدخر ذهب او فضة يبيعها متى ما احتاج. اما المعدة للاستعمال او للاعارة فهذه لا زكاة لا زكاة فيها. قال ولا زكاة في حلي مباح خرج - [00:29:44](#)

الحلي المحرم مثل ايش؟ مثل ها؟ مغصوب لا مغصوب هذا ما يدخلونه لانه مو ملكك اصلا. مثل انية. ها. او مثلا مشكل على تمثال المحرم مثلا او صليب او حلي معدل الرجال مثلا كل هذه من - [00:30:04](#)

المحرمة. فالصنعة المحرمة اللي فيها تلغى وننظر اليها كنقد. فتصير كأنها سبائك ذهبية عندك فتعامل معاملة السبائك الذهبية الخالصة. واضح؟ لذلك قال هنا ولا زكاة في حلي مباح معد لاستعمال او اعادة - [00:30:34](#)

ولو لمن يحرم عليه ولو كان هذا اللي يعير رجل هو لنفسه ما يحرم عليه استعمال لكن واحد تاج الذهب وعنده ذهب مخصصة للاجارة او للاعارة مثلا فهذا عليه زكاة عليه زكاته عفو - [00:30:54](#)

لا لا لا عفو لا زكاة عليه لانه معد للاستعمال او الاعارة. بخلاف المعد للاجارة انا اخطأت. المعد للاجارة هذي لكن هنا المعدل استعمال شخصي او الاعارة واحد مثلا تاجر او رجل غني عنده ذهب - [00:31:14](#)

وسامح لنساء اهله اللي اللي تحتاجه حلال عليها مثلا فهذا لا لا يزكي هذا نعم قال غير فار من زكاة. اما اذا واحد اشترى ذهباً بنية الفرار من الزكاة ها فهذا يعامل بنقيض بنقيض قصده. فتجب عليه الزكاة. لانه يضحك على من؟ يضحك على ربه ما يستطيع - [00:31:34](#)

قال وتجب في محرم ومعد للكره او النفقة اذا بلغ نصابا المحرم ضربنا له امثلة قبل قليل. والمعد للكري او الكراء اللي هو المعد للاجارة. هذا اللي قلناه قبل قليل. الواحد يأجر ذهب - [00:32:04](#)

او النفقة هذا اللي قلته لكم في البداية. مو معاد الاستعمال هو صحيح حلي بس محتفظ فيها بغرض ايش؟ متى ما احتاج باع كل هذه تجب فيها الزكاة اذا بلغ نصابا بشروطها. قال ويحرم طبعا هذا استطراد. احنا في باب - [00:32:24](#)

زكاة ولكن حيث ان مسائل التحلي بالذهب ليس لها باب مستقل فاقرب موضوع لها موضوع زكاة ذهب والا فهي ليست من باب الزكاة اصلا. فهذا نوع من الاستطراد. قال ويحرم ان يحلى مسجد او - [00:32:44](#)

او محراب او يموة سقف او حائط بنقد. اللي هو الذهب تحلية المساجد والمحاريب والقبب ونحو ذلك بالذهب هذا من المحرمات. ولا يجوز. قال وتجب وزكاته الا اذا استهلك ولم يجتمع منه شيء فيه ماء. تجب ازالته الا - [00:33:04](#)

إذا عملية الازالة ما راح تطلع لنا شي اما اذا كان حك الذهب واستخراجه يشكل منه اه آآ يعني شيء له قيمة فيجب ذلك. لكن اذا واحد قال حنا اذا استخرجناه ما راح نستفيد شيء. راح على قولتهم - [00:33:34](#)

يتشكل معنا شيء فهنا يترك. قال ويباح لذكر من فضة خاتم. طبعا هذا المعتمد في المذهب يا اخو بالنسبة للتختم للرجال. التختم بعضهم قال سنة بعضهم قال مكروه بعضهم قال سنة للحاجة. المذهب انه مباح - [00:33:54](#)

ليس سنة تختم ليس سنة وانما مباح. قال ويباح لذكر من فضة خاتم. ولبسه بخنصري يسار افضل. يعني اذا اردت ان تلبس فتلبس في خنصر اللي هو هذا اليد الصغرى في اليسار - [00:34:14](#)

افضل ولا بأس بجعله اكثر من مثقال يعني اه يكون اه غالي او يكون ثقيل لا بأس. قال ما لم يخرج عن العادة الا اذا خرج عن العادة فيكون هذا نوع من اما لباس شهرة او - [00:34:34](#)

اقف قال وطبيعة سيف هذا معطوف على يباح على ما بعد يباح يعني يباح قبيلة سيف وقبيلة سيف هو تقبضه ليمسك به. وقطبيعة سيف وحلية منطقة. شنو يعني حلية المنطقة - [00:34:54](#)

يعني نزين شوارع المنطقة ها؟ ها؟ المنطقة هو الحزام احسنت. المنطقة هو الحزام اي ما يشد به سطو طبعا هذا في المقاتلين يعني وجوشاها الدرع احسنت والخوذة وخوذة اللي هو المعروفة البيضاء هذي اللي هذي تباح في الحرب لماذا؟ لان الحرب مقام ايش - [00:35:14](#)

مقام هيبة وتفاجر وخيلاء. لان هذا يدخل في قلب العدو الهيبة والنبي صلى الله وسلم لما رأى مشية ابي دجانة وهو يعني يمشي بالخيلاء قال ان هذه المشية يبغضها الله الا - [00:35:44](#)

الا في هذا الموضوع وهذا من هذا. قال لا ركاب ولجام ودوات ونحوها. اما الركاب واللجام فهذه ليست من عدة المقاتل ما فيها هيبة يعني. والدواة اللي هي يحفظ فيها الحبر. هذا لا لا يفعل في - [00:36:04](#)

بل ويدخل في ذلك المكحلة والمجمر المبخر طبعا فظلا عن الاواني اواني معروف. الصحن ونحوها كل هذا فلا يجوز. قال ويباح من ذهب طبيعة سيف. طبعا اللي مضى كلها في - [00:36:24](#)

في الفضة في في الفضة ها؟ ويباح من ذهب طبيعة سيف وما دعت اليه ضرورة مثل الانف اذا جدد وقال الاطباء ما ينفع معاك الا ذهب يقول هذي ضرورة. لان بغير الذهب يتعفن. لكن الان في هذا الزمن في مواد اخرى طبية - [00:36:44](#)

لعلها احسن. قال ولنساء يباح الذهب للنساء ولنساء ما جرت عادتهن بلبسه ولو زاد على الف مثقال ما دام في في اطار العادة ما عندك مشكلة. لكن اذا خرج عن العادة لا دخلنا في ايش؟ اما في الاسراف او في - [00:37:04](#)

لباس الشهرة. قال وللرجل والمرأة التحلي بنحو جوهر وياقوت. اما الاحجار الكريمة غير الذهب والفضة فمباح للرجل ما لم تخرج به عن حد الاسراف او لباس الشهرة. قال ويقوم عرض التجارة - [00:37:24](#)

وهو ما يعد للبيع والشراء لاجل الربح بالاحظ للفقراء من ذهب او فضة الان احنا قلنا في آآ في العروض التجارة تقوم بمقدار الذهب والفضة صح؟ طيب ابن نقومها بايش؟ بالذهب ولا - [00:37:44](#)

فضة بالاحظر يعني ايش؟ الاعلى قيمة اذا كان اعلى قيمة معناته ما راح تزكي كيف؟ يعني مثلا رجل عنده اذا كان نصاب الذهب مثلا الف دينار او نصاب قبل فضة خمس مئة دينار. واحد عنده بضاعة تساوي سبع مئة دينار. اذا قومها على الذهب ما راح - [00:38:04](#)

يزكي واذا قومها على الفضة راح يزكي فاذا ايه الاحظ للفقراء؟ ان نجعله يزكي ولا ما نجعله الله يجعله يزكي فنقومها بالاكل. اذا انتهت الاشكالية. عليه الزكاة مطلقا ولكن يخرج ايش ذهب ولا فضة؟ ايضا الاحظ نعم - [00:38:34](#)

لا هذا والله اعلم باب الوجوب. والله اعلم. قال فصل وزكاة الفطر صدقة واجبة بالفطر من رمضان. وتسمى فرضا الان تكلم عن زكاة الفطر وهي خاصة بايش؟ برمضان وهي واجبة - [00:39:04](#)

بالفطري هذا الباء للسببية يعني بسبب الفطر من رمضان وتسمى فرضا يعني ممكن ان تعتبر من الفروض يعني ومصرفها كزكاة مصارف الزكاة الثمانية اللي ستأتي ان شاء الله يقول ولا يمنع وجوبها دين الا مع طلب. ما يمنع وجوبها دين ما يقول واحد انا مدين

ما راح اطلع - 00:39:34

قاعد فطور لا الا اذا كان الدائن قد طلب ما له في الحال فيقدم فيعطى ماله اذا نزل عن مقدار حاجته اليومية فيقول خلاص انا ما ازكي زكاة الفطر. قال وتجب على كل مسلم - 00:40:04

يعني الزكاة. اذا كانت اي الزكاة فاضلة عن نفقة واجبة يوم العيد وليلتة. يوم عيدي وليلتة. اه اذا نصاب الذي يجب فيه الزكاة بالنسبة زكاة الفطر ليس عشرين مثقال ولا وانما اذا كان عندك ما يكفيك ليلة العيد ويوم العيد الزائد عنه اذا - 00:40:24
عندك عن الحاجة تجب عليك اذا تجب عليك ايش؟ زكاة الفطر. زاد عن ايش؟ ما هي الحاجة؟ قال وما يحتاجه من مسكن وخادم ودابة وكتب علم يحتاجها لنظر وحفظ نشوف الكتب شلون قيمتها اذا كان عنده كتب آآ مهمة وهو طالب علم يحتاجها لنظر يعني وحفظ حافظها او يريد - 00:40:54

يراجع فيها او يحتاجها للقراءة والتعليم. اما اذا كان عنده كتب زائدة يغني بعضها عن بعض لا يبيعها في هذه الحالة ما تعتبر من حاجتي. قال وثياب بذلة الثياب البذلة هي ايش؟ ثياب اليوم - 00:41:24
مية خرجت بذلك ثياب اللي حنا نسميها الكشخة يعني او الثياب المناسبات ايه ثياب العمل او الثياب اللي يلبسها بشكل دائم قال فيخرج عن نفسه وعن كل مسلم يمونه فان لم يجد - 00:41:44

لجميعهم بدأ بنفسه. فزوجته فرقيقه فامه فابيه. فولده فاقرب في الميراث اه طبعا اه يجب على رب الاسرة الذي ينفق عليهم هو الذي يجب عليه زكاة الفطر. طيب اذا كان رجل مقيم مع ابيه. مين اللي طلع؟ والرجل هذا ما يطلع. طيب - 00:42:04
اذا كان متزوج وعنده اسرة اذا كان ينفق عليه الطابط هو ايش؟ النفقة. هل انت تنفق على نفسك؟ ام الوالد هو اللي ينفق عليك. فاذا كنت تنفق على نفسك انت اللي تطلع حتى لو كنت ساكن معاه. اما اذا كان هو اللي ينفق عليك فهو يطلع - 00:42:34

ولو كنت ساكن برا. فالطابط هو النفقة. هل انت نفقتك؟ طبعا واحد يقول اذا كنت انا انفق على نفسي بس يعطيني الوالد احيانا. يقول النظر في اغلب النظر على الاغلب طيب قال وعن كل مسلم يمون يعني ينفق عليه حتى قالوا ولو - 00:42:54
تكفلت بنفقة مسلم طيلة شهر رمضان. تخرج عنا زكاة الفطر. طيب فان لم يجد لجميعهم يعني المال اللي عنده ما يكفي الناس اللي اللي ينفظ عليهم. فبدأ يبدأ بايش طبعا؟ بنفسه او ايش؟ طلع عن نفسه. فان فضل فزوجته - 00:43:14

فان فضل فرقيقه. فان فضل فابيه. فامه فابيه. طيب لماذا قدموا الزوجة والرقيق على الوالدين. والوالدان معروف حقهما فضلها ها كانت غنى. نعم. بالضبط. لان العلاقة بين الرجل وزوجته والرجل ورقيقه مبنية على المعاوضة - 00:43:34
المرأة انفق علي واطلقني ويقول الرقيق انفق علي او اعتقني. تجب عليك نفقتهم آآ في العسر واليسر اما الوالد والوالدة فانت لست مكلفا بنفقتهم من حيث الاصل. الا اذا كنت غنيا وكانوا فقراء - 00:44:14

والا اما المرأة لو كانت غنية ما يعفيك ذلك عن نفقتها. لذلك تقدم لا لفظلها على امك وانما للعلاقة التي بينكما انها علاقة مبنية على المعاوضة. قال طبعا الام قدمت على الاب لانها لان النبي عليه الصلاة والسلام قدمها امك ثم امك ثم ابوك. قال فولده - 00:44:34

لماذا اخر الولد رغم انه يجب عليه ان ينفق عليهم؟ ها احنا مو قلناه يجب ان ينفق على الزوجة والرقيق طيب اخر الولد خلاه ها ها الطيب والمفروض انه اذا كان بهذي النظرة يخليه اول واحد. ليش اخره اخر شيء؟ ها وهي تجب عليه نفقته - 00:45:04
كالزوجة لماذا اخره؟ ها يعني ما ما هو ظاهر. ها لان الزوجة والرقيق له ان يتركاك حال اعصارك. صح؟ الزوجة اذا لم تستطع الانفاق عليها تستطع ان تفسخ والرقيق اذا لم تستطع ان تنفق عليه يروح لولي الامر ويجبرك ويبيع بيتك عشانه - 00:45:34
لكن الولد يهدك اذا ما استطاع ينفق عليه. انت ملزوم فيه وهو ملزوم فيك. لو لم تجد ما تأكل اذا ما لم وجدت ما تأكل تهدك اما والله ما يهدك. نعم. قال وتسكن عن جنين - 00:46:14

لانه روي عن عثمان رضي الله عنه يعني الحمل يسن ان يخرج عنه زكاة فطر. قال وتجب بغروب شمس ليلة عيد الفطر متى تجب؟ يبدأ الوجوب من مغيب الشمس ليلة العيد. وتجوز قبله بيومين فقط. تجوز قبل هذا - 00:46:34

يومين فقط مو اكثر يعني. هذا نص عليه الامام احمد. ويومه قبل الصلاة افضل وقت له بعد الفجر وقبل صلاة العيد ان تيسر. وتكره في باقي. يكره ان تؤخر زكاة الفطر الى ما بعد الصلاة اه في يوم العيد. ويحرم تأخيرها عنه اذا غاب شمس - [00:46:54](#)

يوم العيد تأثم اذا كنت مفترطاً. لماذا؟ لان المقصد من زكاة الفطر ايش؟ ادخال السرور على الفقراء يوم العيد. الفقير اللي يكدح عشان يحصل لقمة اليوم. من رحمة الاسلام ارادها ان هذا الفقير - [00:47:24](#)

اراد ان يفرح اراد الله عز وجل ان ان يفرح هذا الفقير فتكفيه العمل هذا اليوم ويأتيه رزقه في هذا اليوم حتى يفرح مع المسلمين فاذا اخرته عنه ضيعت الحكمة المقصودة من من هذا الشيء. قال وتقضى - [00:47:44](#)

وجوبا يعني كونك ما طلعتها في وقت المحدد ما يعفيك عنه القضاء فتقضيها وجوبا وهي مقدارها صاع من بر او شعير او تمر او زبيب او اقط والافضل تمر فزبيب فبر فانفع. طبعا - [00:48:04](#)

مهوى وشمال مقدار الصاع. الصاع هو اربعة امداد. المد ما هو؟ مجمع الكفين للرجل معتدل القائمة تخيل هذا المجمع اذا ملأت الكفين هذا مد اربعة امداد تشكل صاع وقدرها الصاع في زمانا هذا طبعا في تقديرات مختلفة من كيلوين الى كيلوين ونص قيل كيلوين ومئتين جرام قيل كيلوين وربيع قيل كيلوين - [00:48:24](#)

فالاحوط ايش؟ كيلوين ونص خروجا من الخلاف تكون على جميع الاقوال طلعت الاحوط يعني كأنه فيه قيل بس الاكثر على انه كيلوين ونص تقريبا تعطيه. طيب ليش قال انت الافضل تمر؟ ها؟ لا هم - [00:48:54](#)

المذهب حتى كل زمن الافضل التمر ها وهذا واحد بعد ممكن ماذا ماذا سمعتم ذكروا هذا؟ ها؟ نعم يبقى للتخزين ها مغذي له فوائد مسامير الركب بعد ها؟ لا ما لها علاقة. ها - [00:49:24](#)

لا هو النبي عليه الصلاة والسلام قدمه لكن المقصود ها؟ اذا ايش؟ ايه لا هذي شغلة ممكن يكون في شي اغلى منه. لانه ها طيب لانه قليل في اكله يؤكل مباشرة ولانه قوت وحلوى في نفس الوقت - [00:49:54](#)

تمر قوت وفي نفس الوقت حلو. فجمع بين امرين فالافضل على المذهب التمر لانه جمع هذا كله اه فزبيب لانه نفس القريب من الحكم ذكروها في التمر فبر هذا يقولون من انفع الطعمة فانفع. طبعا هذا الافضل لكن اذا كان النافع للفقير خلاف ذلك يعطى - [00:50:24](#)

مثل الرز في زمانا هذا لعله اقرب اقرب وانفع للفقير فعلى كل حال هذا كله مجزئ ان شاء الله لكن الكلام في الافضلية فقط قال فان عدمت يعني ما وجد شيء من هذه الامور الاصناف المذكورة اجزأ كل حب يقتات. رز غير - [00:50:54](#)

الرز اذا في بلد اخرى عندهم شيء اخر يطلعونها. فول الى اخره. ويجوز ان تعطى الجماعة في ان تعطي ويجوز ان تعطى لا ان تعطى شنو عندكم لا ويجوز ان تعطي الجماعة يعني خطوا اه هي شسمه تعطي الجماعة تصير - [00:51:14](#)

الجماعة مذكرة ولا مؤنث؟ مضمومة. تعطي ما المفروض يعطي الجماعة. ما تصير تعطي ها؟ جمع ايوه الجماعة جمع تكسير. ها او اسم جمع. مثل اه الجماعة مثل اه مثل اه - [00:51:44](#)

مثل النساء النساء اسم ها؟ ايش؟ ما سمعت اسم مذكر؟ لا لا يجوز اقصد تذكير وتأنيثه تقول يقوم النساء بكذا او تقوم النساء بكذا يقوم الجماعة بكذا وتقوم الجماعة بكذا. كذلك اه جمع التكسير مثل العلماء. قال العلماء - [00:52:14](#)

وقالت العلماء على تقدير جماعة العلماء. ايه. وعلى كل حال الجماعة هنا ايضا مؤنثة من حيث الاصل على كل حال المقصود ان التصحيح العبارة ويجوز ان تعطي الجماعة مجموعة فطرتهم لواحد - [00:52:44](#)

يعني الواحد ياخذ اكثر من من فطرة يعني ما نقول انت اخذت خلاص ما تاخذ ممكن يعطى وعكسه يعني ممكن الواحد يعطي فطرته لي لجماعة. ثم قال رحمه الله فصل يجب اخراج الزكاة فورا. كنذر وكفارة - [00:53:04](#)

امكن الزكاة يجب ان تخرج على الفور. وهذه قاعدة المذهب في الأمور. آآ كنذر وكفارة ان امكن مثل النذر. اذا واحد نذر ان يخرج يجب عليه فورا. والكفارة. ان امكن طبعا. اما ان لم يتمكن - [00:53:24](#)

يعني ما له محبوس عند احد. ما قدر يطلع. قول له انت معذور. وله تأخيرها لعذر مثل ايش العذر؟ ما هي الاعذار اللي تبيح تأخير

الزكاة؟ هم اها. يخرجها بنفسه ما هو عذر قوي يعني - 00:53:44

ممکن يوکل يعني قصدك اذا بيطلعها الحين يوکل اذا بعدين بنفسه لا يطلعها الحين. ها نعم العذر مثل آآ وجود آآ انتظار من هو احوج للزكاة. يعني يقدر يطلعها الحين بس يعلم - 00:54:14

ان في بعد كم يوم بعد شهر بعد شهرين في اناس احوج سيأتون فله ان من اجلهم. نعم. قال ومن جحد وجوبها عالما كفر ولو اخرجه. احنا قلنا في الصلاة من جحد الصلاة كفر ومن جحد الزكاة كفر. ومن جحد الصيام كفر. لان هذي معلومة من الدين بالضرورة -

00:54:34

ولو اخرجه حتى لو اخرج الزكاة لان الجحود جحود معلوم من الدين بالضرورة يكفر به الانسان. قال ومن مات معها بخلا او تهاونا هل يكفر؟ لا رغم انه ترى قيل بكفره. لكن على خلاف - 00:55:04

لا لا هذا الخاص بالصلاة لكن اقصد روي عن بعض السلف قديما انهم يكفرون كل من ترك ركن من اركان الاسلام تهاونا ولو تهاونا. لكن هذا طبعا خلاف المذاهب الاربعة. قال ومن منعها بخلا او - 00:55:24

تهاونا يعني لا جحودا اخذت منه. يعني غصب وجبرا. وعزر. كما اخذ النبي وسلم ها المال وقال ان اخذوه هو وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ليس لال محمد منها شيء. وعزر - 00:55:44

من علم تحريم ذلك وعزر من علم تحريم ذلك. طيب هنا سؤال الم يقل في اية اه ومن جحد وجوبها عالما كفر؟ طيب لماذا قيد هنا وعزل من علم تحريم ذلك. يعني هو الاصل هو غير العالم من الاصل ما دخل في ذلك. صح؟ ليش استثناء في الاخير - 00:56:04
مفهوم كلامه هنا مثلا ان من آآ من لم يعلم تؤخذ منه ها ولم يعزر ايه كل من جحد وجوبها عالما كفر والثاني هذا اخذت منه وعزر من علم تحريم ذلك. ايوه - 00:56:34

واذا هذاك في الجحود آآ اما هنا من تركها تهاونا اذا قال انا ما علمت ليس عذرا في ان ما يؤخذ ما له يقول والله ما ادري انه حرام. ما ادري انه واجب اطلع الزكاة. لا تعال ناخذه ياخذون من الفلوس ولو لم يعلم - 00:57:04

فالجهل هنا لا يعذره. اما الجحود الجهل يعذره. اذا واحد قال انا جحدتها فكلمه قال والله ما ادري بينت له الدالة قال ارجع وخلص.

اما هذا اللي تاركها جهلا وتكاسلا لو قال انا والله ما ادري قال بس مع ذلك عطنا فلوس - 00:57:24
عدم علمك لا يعني اننا ما ناخذ منك. لكن ما يعزر طبعا. ما يعاقب. يعاقب العالم ليدري انه حرام وهذا فليعاقب. قال ويلزم ان يخرج عن الصغير والمجنون وليهما. آآ ولي من واجبات - 00:57:44

ان يخرج الزكاة عن الصغير والمجنون. وشرط له نية كماله. يعني شرط اه يعني لهذا الاخراج نية نية كماله ليست نية كماله. كيف

مشكل عندهم لا وشرط له نية كماله يعني مثل ماله. وشرط له نية - 00:58:04

كماله يعني كما تشترط لاجراج الزكاة عن ماله. وليست نية كماله فهذي بعض العبارات احيانا توهم. اذا شرط له نية كماله. يعني هذا اللي يخرج عن الصغير والمجنون يشترط لاجراجها نية الزكاة - 00:58:34

مثل ما هو في مال يعني مثلا لو واحد وصي على مال يتيم اعطى من من هذا يبدو بدون نية زكاة. لفقير مثلا يكون مسموح له مثلا.

بذلك فيقول خلاص انا اعتبرها من الزكاة نقول لا لابد لابد فيها من نية الزكاة مثل مالك لما تخرجه لابد في نية الزكاة - 00:58:54

معنى الصغير والمجنون. اذا وشرط له نية كماله اي مثل ماله. وسن اظهارها الزكاة سنة ان تظهر. يعني تعلن بالزكاة ما في مانع. ليش؟ ها بخلاف الصدقة. لماذا؟ لعدة حكم ها. لا مو هذا ها - 00:59:24

بالضبط اول شيء لازالة التهمة عن نفسه ولتشجيع الناس ولان من شعائر الاسلام الظاهرة ولانه ليس فيه رياء لان هذا واجب عليك.

الرياء وين يكون؟ في الصدقة. اما الزكاة يعني ما في منة - 00:59:54

هذا غصب عليك طلع الزكاة. فاظهارها مستحب يعني ما في مانع. قل هذي زكاة مال او هذي انا طلعت الزكاة فرض مثل واحد احد

لما يصلي مع الجماعة الفرض يعني ما يتخبي بالفرض المفروض. نعم. قال - 01:00:14

نقلها الى مسافة قصر ان وجد اهلها وتجزئ وان كان المزكي في بلد وماله في اخر اخرج زكاة المال في بلد طبعا المذهب يشددون

في قضية ان تكون زكاة المال في نفس المال. طيب - [01:00:34](#)

اذا كان الرجل في بلد وماله في بلد اين يخرج الزكاة؟ في بلد جسده ولا في بلد ماله يعني واحد مقيم في الكويت بس امواله كلها برا الكويت. يطلع زكاته في مكان ما له ولا في في في الكويت - [01:00:54](#)

في مكان الماء. لا احنا ما الاحوج هذي خلها على صوب. نتكلم عن الواجب في في بلد المال ولا بلد الاقامة؟ لا بلد المال. عكس زكاة الفطر زكاة الفطر تخرج في بلد الاقامة بلد الصيام اللي صام فيها. لماذا؟ لان الزكاة - [01:01:14](#)

مرتبطة ليس بجسدك مرتبطة بمالك بخلاف زكاة الفطر هي مرتبطة بجسدك مثلا اهل الكرام ولو لكن مالك اللي يعمل في البلد الثاني بحيث ان انت مالك استفاد من البلد الثاني فيجب ان - [01:01:44](#)

ادي لهم الحقوق ايه لا وين صام رمضان تجب عليه زكاة الفطر في محل صومه اللي صام فيه. يطلعه هناك. نعم لا اذا كان في فقراء هناك يطلع لهم فقراء مسلمين يطلع لهم. اذا موزع زكاة المال في بلد المال - [01:02:04](#)

وموضع زكاة الفطر في بلد الصيام اللي صام فيه. قال وحرم نقلها الى مسافة قصر. حرم. طبعاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم اه اعلمهم بعدين فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فتد - [01:02:34](#)

على فقرائه. وحرم نقلها الى مسافة قصر ان وجد اهلها. اما اذا البلد ما في من طبعاً تزول الحرمة. وتجزئ لو واحد تجاوز واخرجها مع وجود من هو محتاج لها في هذا البلد تجزئه ولكن يأثم. طبعاً الا اذا قالوا ذكروا انه الا اذا كان هناك في بلد في - [01:02:54](#)

مصابة فاجعة حاجة شديدة اناس تموت مثلاً ايه فهذه قالوا هنا في هذا الحال يستثنى من هذا الامر يعني الكلام عن الاوضاع الطبيعية. قال وان كان المزي في بلد وماله في اخر اخرج زكاة المال في بلد - [01:03:24](#)

مال وهذا ذكرناه قبل قليل. واخرج فطرته عنكم ضمة ولا فتحة على التاء؟ ها لا لا هو الفتح لان المفعول به واخرج فطرته وفطرتان او وفي فطرة لزمته في بلد نفسه. هذا قلنا قبل قليل. ويجوز تعجيلها لحولين فقط اذا - [01:03:44](#)

كامل النصاب لا منه للحولين. قضية تعجيل الزكاة تجوز. يجوز تعجيل الزكاة ها نعم لان النبي عليه الصلاة والسلام استعجل زكاة العباس سنتين آآ حولين هنا يجوز تعجيلها بحولين فقط اما اكثر من ذلك لا اقل شي حولين اذا كمل النصاب اما اذا كان المال اللي

عندك ما بلغ النصاب ما ما تخرب - [01:04:14](#)

لا منه للحولين. ما معنى هذا؟ يعني يشترط شرطين. الشرط الاول ان ان يبلغ ما لك النصاب. الشرط الثاني الا ينقص المال عن النصاب اذا عجلت الزكاة لذلك قال لا منه يعني لا يجوز ان تزكي من النصاب يعني تأخذ من من رأس المال مثال لو - [01:04:44](#)

فرضنا ان الزكاة النصاب مثلاً خمس مئة دينار مثلاً. وانت تملك الف. الف دينار وارادت تعجيل الزكاة. الف كم فيها؟ خمسة وعشرين دينار. تخرج ولا ما تخرج؟ ما عندك اول شي ما لك فوق - [01:05:14](#)

النزام الامر الثاني ان اخراجك الخمسة وعشرين دينار هذه ما راح تقل يقل مالك عن النصاب. اما لو كنت تملك مقدار بالضبط بحيث اذا عجلت الزكاة راح ينقص مالك عن النصاب. فانت الان - [01:05:34](#)

الزكاة ليس من الزاد عن النصاب وانما من النصاب ذاته فلا يجوز ذلك. نعم. اول ان ان يبلغ مالك نصاباً الثاني الا ينقص النصاب او انقص المال عن النصاب بعد الاخراج. نعم. ما يصح - [01:05:54](#)

صدقة تعتبر تعتبر صدقة ما يجزيه عن الزكاة. نعم. ايه. هذا سؤال جيد الان اه طبق الشرطين وطلع الزكاة ولم ينقص مال عن النصاب. تمام فلما اتى الحول نقص المال عن النصاب. الان عندك فيه فيه ثلاث احتمالات تحصل. في حالة - [01:06:24](#)

اجل الزكاة. الاحتمال الاول ان يظل المال كما هو. ما يزيد ولا ينقص. الاحتمال الثاني ان يزيد المال الاحتمال الثالث ان ينقص المال. في احتمال رابع ما في. اما اذا ظل المال كما هو فلا عليك شيء - [01:06:54](#)

معلّيش فان زاد المال ماذا عليك حل يوم الحول فاذا ماله قد زاد وانت قد عجلت الزكاة ها يخرج عن الزائد فقط يعني رجل الف دينار عنده عجل زكاته. فلما وصل الحول وجد ما - [01:07:14](#)

الف وخمس مئة يزكي عنه الخمس مئة فقط. فان نقص. نقول جزاك الله خير احتسب الزائد الزكاة اللي طلعتها عن الزيادة صدقة.

انت طلعت الزكاة وزيادة اذا في هذه الحالة. واضح الحالات الثلاث - [01:07:44](#)

طيب قال اه ولا تدفع اي الزكاة الا الى الاصناف الثمانية يعني تكفل الله سبحانه وتعالى بتقسيم الزكاة ولم يكلها لاحد. وهم الفقراء والمساكين والعاملون عليها والمؤلفة وفي الرقاب والغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل. الفقراء من هو الفقير؟ الذي لا يجد -

[01:08:04](#)

ونصفه كفايته. والمساكين الذي يجد نصفها ولكن لا يجد تمام كفايته عامل عليها هو الجابي والحافظ والحارس باذن الامام. اما

المتطوع باخراج زكاة الناس لا يحق له ان يأخذ منها شيئا. يعني واحد قال اعطوني زكاتكم واوزعها لكم - [01:08:34](#)

ما يجوز يقتطع منها شيء وانما هذا اذا عينه ولي الامر او اذن له او سمح له او الى اخره والمؤلفة قلوبهم المؤلفة قلوبهم انواع منهم

الكافر الذي يرجى اسلامه - [01:09:04](#)

بشرط ان يكون اسلامه مؤثر على اسلام غيره. يكون كرئيس قبيلة مثلا هذا واحد او يكون مثلا يعطى لدفع شره عن الاسلام. او يكون

مسلم حديث الاسلام يراد تثبيته على الاسلام - [01:09:24](#)

كل هؤلاء يدخلون في المؤلفة وهذا الصنف الوحيد الذي يباح فيه اعطاء الكافر الزكاة. هو المؤلف مقلوب وفي الرقاب وفي الرقاب

هم المكاتبون المسلمون الذين لا يجدون وفاء ويدخل فيه - [01:09:44](#)

اه الاسرى ونحو ذلك. وفي الرقاب والغارمون الغارم هو المستدين او المدين آآ الذي تدين اما لنفسه او لالة نفسه واهله او ذات

البين. وفي سبيل الله هو الغازي في سبيل الله المجاهد في سبيل الله. وادخل العلماء في ذلك الجهاد - [01:10:04](#)

باللسان ايضا واعطوا زكاة المال للدعاة. والمراكز الاسلامية التي تنهض بالدعوة الى الله عز وجل في البلاد المحتاجة لهم. وابن

السبيل هو الذي انقطعت به السبل والرفقة ولا مال عنده فيعطى - [01:10:34](#)

بمقدار ما يوصله الى بلده. ولو كان غنيا في بلده. قال ويجوز الاقتصار على واحد من صنف. ممكن مالك كله تعطيه حق صنف

واحد وتسئ الى من لا تلزمه مؤنته من اقاربه. يعني اذا كان في احد اقاربك - [01:10:54](#)

ممن لا تلزمك النفقة عليهم. موجود من ضمن الاصناف الثمانية فهو اولى من من غيره لانه فيها صلة رحم وفيها ايش صدقة وزكاة. اما

اذا كان تلزمك نفقته. ما يجوز ان تزكي لان يجب عليك ان تنفق عليه مثل - [01:11:14](#)

الزوجة ما يجوز تعطيتها زكاة مثل والدك ابنك اذا كان تلزمك نفقة ابيك ما ما لذلك قالوا لا لا تعطى الزكاة لاصوله ولا ولا فروعه. اما

اخوه مثلا اذا كان محتاج يعطيه ولد عمه الى اخره - [01:11:34](#)

ومن ابيح له اخذ شيء ابيح له سؤاله. يعني هؤلاء الاصناف الاربعة ما دام تنطبق عليك اه شروط الزكاة قالوا ابيح وان كان هذا ليس

الافضل. لان الاستعفاف افضل ولكن يباح يباح له ان يقول والله ترى انا من اهل الزكاة انا مستحق للزكاة. يباح ويجب قبول مال -

[01:11:54](#)

طيب اتى بلا مسألة ولا استشراف نفس. اذا اتاك مال كما قال النبي عليه الصلاة والسلام اذا اتاكم شيء من هذا المال ها فخذوه. ولكن

شوفوا الشروط. ويسن قبول مال طيب خرج به مال الخبيث - [01:12:24](#)

مثل ما تعرف انه مال مسروق مال رشوة مال نحو ذلك. اتى بلا مسألة هذا الشرط الثاني. لما تكون ما طلبته انت بلا مسألة ولا

استشراف نفس هذا الشرط الثالث احيانا ما تسأل بس ودك - [01:12:44](#)

ها؟ على قولتهم يعني ما نقول لا. فهذا له. فلا بد ان تجتمع الشروط الثلاثة. يكون مال طيب وانت ما طلبته ولا كنت اصلا حظه في

بالك ما استشرفت له. اذا اتاك مال بهذه المثابة يجب - [01:13:04](#)

وعليك ان تاخذه رزق ساقه الله اليك لم تستشرف له نفسك ولم تطلبه واتاك من مال طيب فلا مانع طبعاً واحد يخشى يقول الا انا

اشم من هذا مثلا رائحة رشوة مثلا قد يكون ليس الان قد يكون في المستقبل مثلا - [01:13:24](#)

ها اذا شككت لا تردده. قال وان تفرغ قادر على التكسب للعلم الشرعي لا للعبادة وتعذر الجمع بين التكسب والاشتغال بالعلم اعطي من

زكاة لحاجته وان لم يكن العلم لازما له - [01:13:44](#)

الان قد يأتيك فقير مستحق للزكاة. وتقول له انت بامكانك ان تعمل وتحصل يقول نعم ولكن اذا تركت انا طالب علم فان تركت طلب العلم نعم استطيع ان ارتفع مرتبة الفقير ولكن ساترك ايش؟ العلم. نقول لا وخلق على العلم واحنا نعطيك ان شاء الله. لا لاحظ قال هنا وان - [01:14:04](#)

قادر على التكسب للعلم الشرعي. لا للعبادة اما واحد يقول انا فرغني للعبادة نقول له لا. طيب ليش ها؟ العمل عبادة؟ ها ايوة لان العلم نفعه متعدد. اما العبادة فنفعها - [01:14:34](#)

على الانسان فنقول انت الان فقير تستحق الزكاة وما نجبرك على ترك العلم لتذهب لايش؟ لتتكسب انما انت اللي انت ستنتفع الاسلام والمسلمين بهذا العلم ان شاء الله. قال وان لم يكن العلم لازما له ولو كان العلم زائد عن ايش - [01:14:54](#)

عن العلم الواجب نتعلم اشيء ليست واجبة عليه نقول لا بس طالب علم ينفع للمسلمين بعدين طيب نختم بهذا الفصل قال فصل ولا يجزئ دفعها اي الزكاة. الى كافر غير مؤلف - [01:15:14](#)

الكافر لا يستحق الكافر الفقير لا يعطى من الزكاة نعم يعطى من الصدقة في كل كبد رطبة اجر لا سيما اذا يعني اه كانت الصدقة اه على كافر يرجى اسلامه مثلا. او اردت ان تحببه في الاسلام - [01:15:34](#)

او حتى لو لم تقصد ذلك. البهيمة وهي البهيمة اه يعني اه في اطعامها اجرا حتى الكافر فلا يحبس لكن زكاة لا الا المؤلفة قلوبهم ولا الى كامل رق غير عامل - [01:15:54](#)

ومكاتب. اما العامل او يجري بينه وبين سيده مهينة. يعني اشترط على سيده ان يعمل يوم ويحصل على المال واليوم الاخر لا يحصل عليه. والمكاتب هؤلاء يعطون اه اما الرق - [01:16:14](#)

الرقيق كامل الرق فهذا ما يعطى لماذا؟ لان السيد هو اللي مثل المرأة الفقيرة المتزوجة من غني ما تعطى من الزكاة لان زوجها هو المسؤول عن نفقتها. قال ولا الى فقير ومسكين مستغنيين بنفقة واجبة - [01:16:34](#)

هذا اللي قتلته الزوجة فقيرة. ابن فقير لكن ابوه غني. آآ لكن آآ ما مثلا ابوه مقصر مثلا او زوجها مقصر في نفقتها ما تعطيهم. بل تأمر زوجها ان يعطيها وتأمر اباه ان اباه ان يعطيها ان يعطيه - [01:16:54](#)

قال ولا لبني هاشم وهم سلالة. هم اه بنو هاشم. اه حرمت عليهم الصدقة لانهم يعطون من ايش؟ من خمس في الجهاد لا يعطون من الصدقة. كما قال النبي عليه الصلاة - [01:17:14](#)

للحسن ابن علي اما علمت اننا لا نأكل الصدقة ها افطار الصائم يعني يتجاذبه امران هل هو صدقة؟ ولا اطعام طعام اه فالله اعلم يعني اذا كان انسان يطعم الطعام ما يعتبر يمكن صدقة مثل واحد عازم لناس. يؤجر على اطعامه - [01:17:34](#)

ولو كان فيه من واجب لكن اذا اخرجها على سبيل الصدقة ها؟ ايه. فهو تجاذبه هذان الامران الله اعلم اذا تورعوا عنها يكون افضل. قال وهم سلالة. طبعا لم يبقى من سلالة هاشم - [01:18:04](#)

الا سلالات قليلة. يعني ال علي وال عقيل وال عباس. هكذا يعني ال العباس موجود موجودون وال عقيل وال علي اللي هم الحسينيين والحسينيين لا يعلم يعني انقطعت بقية سلالات الهاشميين غير هؤلاء. ها؟ ها؟ ال جعفر نعم. ال - [01:18:24](#)

ايضا هؤلاء يمكن الاربعة فقط والله اعلم طبعا يسأل علماء الانساب فيها قال وان دفع بغير مستحقها لجهل ثم علم حاله لم تجزئه الا لغني اذا ظنه فقيرا. اذا اخطأ واعطى - [01:18:54](#)

رجلا يظنه من مستحقي الزكاة فاذا به غير مستحق. يصح عفوا لا يصح. لا يجزئه الا في حالة واحدة اذا اعطى رجلا ظنه فقيرا لماذا؟ استثنينا هذه الحالة فقط. ايوه لان الغنى قد يخفى - [01:19:14](#)

كثير من الناس يظهرون الفقر واذا بهم يملكون ربما الملايين لكن بقية الامور قد لا تخفى يعني ما يخفى ان هذا كافر مؤلفة قلوبهم ان والله هذا يستحق ولا ما يستحق؟ معلوم يعني اه كذلك لا يخفى ايضا - [01:19:34](#)

العامل عليها يقول والله احسبها لي من العاملين عليها. لا ما يخفون هؤلاء. كذلك ابن السبيل الى اخره فلما يعطيهم ويخطئ فدل على انه لم يعني يحرص على البحث الجيد عن هؤلاء. قال وتسند صدقة التطوع كل وقت - [01:19:54](#)

وكونها سرا طبعا خلاف الزكاة لان الله عز وجل يقول ان تبدوا الصدقات فنعمنا هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم. قال طيب نفس في صحة طيب النفس وفي صحة. لان النبي عليه الصلاة والسلام لما قال افضل الصدقة ايش؟ ان تصدق وانت صحيح - 01:20:14

شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى حديث في صحيح مسلم ان تتصدق وانت صحيح يعني في حياتك يعني انت اه عندك الرغبة في الاستمتاع بالمال. بخلاف اللي على فراش الموت. صدقته مقبولة ان شاء الله - 01:20:44
لكن ليست مثل صدقة الرجل الشاب. لان اللي على فراش الموت هذا في ادبار من الدنيا واقبالا على الاخرة. فلا تغرب اذا كثر من الصدقات. لانه ليس له في المال ارب في الغالب. اما الشاب لا عنده يرى المستقبل - 01:21:04
يقبل ويتطلع الى الحياة فكونه يتصدق مع هذه الحالة فدل على ان هذه يعني اخرجها بصدق لذلك النبي عليه قال الصدقة برهان يعني دليل على صدق ايمان الشخص. ورمضان ووقت حاجة - 01:21:24

وفي كل زمان ومكان فاضل يعني تسن ان يكون فيه تكون في رمضان لماذا؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام كان كان في رمضان يتصدق وكان كما قال ابن عباس اجود بالخير من الريح المرسلة. عليه الصلاة والسلام. ووقت حاجة - 01:21:44
الصدقة والنفقة في وقت حاجة المسلمين افضل من الصدقة في غير وقت حاجتهم. وفي كل زمان ومكان فاضل. في مكة مثلا المدينة او في رمضان في العشر آآ الاول من ذي الحجة. وعلى جار وذوي رحم افضل - 01:22:04
ان هذي فيها صدقة وفيها صلة. لا سيما مع عداوة. لاني تكسب امرين تكسب ازالة العداوة وتكسب الصلة في فضل ذلك. قال وهي صدقة وصلة افضل طبعا لا شك. افضل طبعا هذي تعود على كل ما سبقها - 01:22:24

تعود على وكونها هذا خبرها افضل. وكونها كذا وكذا وكذا الى ان قال ايش؟ افضل فتعود على الجميع قال والمن بالصدقة كبيرة. ويبطل الثواب به. المن صدقة تذكير المتصدق عليه انا اعطيتك وانا فعلت وانا سويت كبيرة من الكبائر. توجب احباط العمل نسأل الله - 01:22:44

السلامة والعافية ويبطل الثواب به. ولعل نقف هنا وان شاء الله بعد المغرب ندخل في كتاب الصيام. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:23:14